

قرار رقم (٩٢١) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١١/ ١١/ ٢٠١٣

لنائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وحيث صدر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويض سيادتكم في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الإستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٨/١٠/٢٠١٣

قرار

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهـم:-



الرقم	اسم الوسيط	تاريخ التجديد	الشركة
٢٢٠٧٤	وليد عبد الجواد سيد عبد الجواد	٢٠١٣/٠٨/٠٢	حر
٢٧٢٥٨	ساره اسامه عبد العزيز ابوزيد	٢٠١٣/٠٣/١١	حر
١٢٠٩٠	هيثم حامد محمد الشناوى	٢٠١٣/٠٣/٢٧	حر



٤.	مرثا يثاب غاببوس بلامون	٢٤٦٥٤	٢٠١٣/٠٣/١١	حر
٥.	عزة حسام الدين حسين علوى	٢٥٠٥٧	٢٠١٣/٠٢/٢٦	حر
٦.	شريف ناجي محمد توفيق عبد المقصود	٢٥٣٨٠	٢٠١٣/٠٥/٢٤	حر
٧.	وليد مصطفى محمد عصفور	٢٧٢٨٦	٢٠١٣/٠٤/١٨	حر

مادة ثمانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
م. ك. اس
(أ.د. / محمد محيوط)



٤٦٠٧٦

م. ك. اس
(أ.د. / محمد محيوط)